منها قوله صلى الله عليه وسلم حين رايتموني تاخرت فيه للتاخير
عن مواضع العذاب والهلاك قوله فبعث منادیا الصلاة
جامعة لفظة جامعة منصوبة على الحال وفيه دليل للشافعي ومن
وافقه انه يستحب ان ينادي للصلاة الكسوف الصلاة جامعة
واجمعوا على انه لا يؤذن لها ولا يقام قوله جهر في صلاة الخسوف
هذا عند اصحابنا والجمهور محمول على كسوف القمر لان مذهبنا
ومذهب مالك وابي حنيفة والليث بن سعد وجمهور الفقهاء
انه يسر في كسوف الشمس ويجهر في خسوف القمر وقال ابو يوسف
ومحمد بن الحسن واحمد واسحق وغيرهم يجهر فيهما ويستدلون بهذا
الحديث واحتج الاخرون بان الصحابة حزروا القراءة بقدر البقرة
وغيرها ولو كان جهرا لعلموا قدرها بلا حزر وقال ابن جرير الطبري
الجهر والاسرار سواء قوله حدثني من اصدق حديثه يريد عائشة
رضي الله عنها ومعنى اللفظين متغايران فعلى رواية الجمهور له حكم
المرسل اذا قلنا بمذهب الجمهور ان قوله اخبرني الثقة ليس بحجة
قوله ركعتين في ثلاث ركعات اي في كل ركعة بركع ثلاث مرات
قوله ست ركعات واربع سجدات اي صلى ركعتين في كل ركعة
ركوع ثلاث مرات وسجدتان قوله بين ظهري الحجر اي بينهما
قوله حتى انتهى الى مصلاه يعني موقفه في المسجد وفيه ان السنة
في صلاة الكسوف ان تكون في الجامع وفي جماعة قوله صلى الله
عليه وسلم رايتكم تفتنون في القبور وفي اخره نعوذ بالله من
عذاب القبر ففيه اثبات عذاب القبر وفتنته وهو مذهب اهل
الحق ومعنى تفتنون تمتحنون فيقال ما علمك بهذا الرجل
فيقول المؤمن هو رسول الله ونقول المنافق سمعت الناس
يقولون شيئا فقلته هكذا لم اختبر في الصحيح قوله صلى الله
عليه وسلم كفتنة الدجال اي فتنة شديدة وامتحانا هائلا

وبكي

ولكن يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت قوله في رواية
ابي الزبير عن جابر ثم سجد فاطال ثم سجد سجدتين هذا ظاهره
انه طول الاعتدال الذي يلي السجود ولا ذكر له في باقي الروايات
ولا في رواية جابر من جهة غير ابي الزبير وقد نقل القاضي
اجماع العلماء على انه لا يطول الاعتدال الذي يلي السجود وحينئذ
يجاب عن هذه الرواية بجوابين احدهما انها شاذة مخالفة لرواية
الاكثرين ولا يعمل بها والثاني ان المراد بالاطالة تنقيص للاعتدال
ومن قليلا وليس المراد اطالته بحو الركوع قوله صلى الله عليه
وسلم عرض علي كل شيء توعدون اي تدخلونه من جنة او نار
وقبر ومحشر وغيرها قوله صلى الله عليه وسلم فعرضت علي
الجنة وعرضت علي النار قال القاضي عياض قال العلماء يحتمل
انه راها رؤية عين كشف الله تعالى عنها وازال الحجب بينه وبينها
كما فرج له عن المسجد الاقصى حين وصفه ويكون قوله صلى الله عليه
وسلم في عرض هذا الحايط اي وجهته وناحيته وفي التمثيل لقرب
الشاهد قالوا ويحتمل ان يكون رؤية علم وعرض ووحي باطلاعه
وتعريفه من امورها تفصيلا ما لم يعرفه قبل ذلك ومن عظيم
شانها ما ازاده علما بامرها وخشية وتحذيرا وقد امر ذكر ولهذا
قال صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم
قليلا قال القاضي والتاويل الاول اولى واشبه بالفاظ الحديث
بما فيه من الامور الدالة على رؤية العين كقوله صلى الله عليه وسلم
العنقود وتاخرت مخافة ان يصيبه لفح النار قوله صلى الله عليه
وسلم فعرضت علي الجنة حتى لو تناولت منها قطفا اخذته متيحنا
تناولت هدات يدي لاخذ والقطف بكسر القاف العنقود
وهو فعل بمعنى مفعول كالذبح بمعنى المذبوح وفيه ان الجنة
والنار مخلوقتين اليوم وان في الجنة اليوم ثمارا وهذا كله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)